من الاعراب لنكتة سواء كانت دفع الايهام
او غيره فيشمل الاعتراض بهذا القسم التذييل
مطلقا لانه يجب ان يكون بجملة لا محل لها من الا
عراب وان لم يذكره للمض وبعض صور التكميل
وهو ما يكون بجملة لا محل لها من الاعراب فان التكميل
قد يكون بجملة وقد يكون بغيرها والجملة التكميلية
قد يكون اداة وقد لا يكون لكنه يباين المتمم لان
المقفية لا بد لها من الاعراب وقيل لانه لا يشترط
في المتمم ان يكون بجملة كما يشترط في الاعتراض وهو
غلط لما يلزم ان الحال شبيه بين الحيوان لانه لم
يشترط في الحيوان النطق فافهم وبعضهم اي
جوز لبعض القائلين بان النكتة الاعتراض قد يكون
دفع الايهام كونه اي الاعتراض غير جملة فان الاعتراض
عندهم ان يؤتى في اثناء الكلام او بين كلامين
متصلين معنى بجملة او غيرها لنكتة فيشمل
الاعتراض بهذا القسم بعض صور التتميم وهو ما لا يكون

في اخر الكلام وبعض صور التكميل وهو ما يكون واقعا
في اثناء الكلام او بين الكلامين متصلين وانما اخر
ولكنه عطف على قوله اما بالايضاح بعد الابهام
وانما كذا وكذا كقوله تعالى الذين يحملون العرش
ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به فانه لو
اختصر اي ترك الاضناب فلان الاحقاف قد اطلق
على ما يعم الاشجار والماء كما مر حيث قال لم يذكر
ويؤمنون به لان ايمانهم لا ينكره احد لا يشمل من يتيمم
فلا حاجة الى الاخبار بكونه معلوما وحسن ذكره
اي ذكر قوله ويؤمنون لاظهار شرف الايمان بين شنا
عة ويكون هذا الاضناب بحسب ما ذكر من الوجوه الثلثة
ظاهر بالتامل فيها واعلم انه قد يوصف الكلام بما
يال كالايجاز والاطناب باعتبار كثرة حروفه و
قلتها بالنسبة الى كلام اخر مساو له اي للكلام
الكلام في اصل المعنى فيوجد للاكثر حروفا انه مطنب
وللاقل انه موجز كقوله لقصدي بعرض من الاذى

Copyright © King Saud University